قال عليه الصلاة والسلام : ان للاسلام صوى و « منارا » كمنار الطريق

مصر سلخ رجب ١٣٣٢ هـ ق ٦ الصيف الاول ١٢٩٢ هـ ش ٢٣ يونيو ١٩١٤

فتاوى المنار

اقتضت عنا هذا الباب لاجابة اسئلة المشتركين خاصة ، اذ لا يسع عامة الناس ، ونشترط على السائل ان يبين اسمه ولقبه وبلده وعمله (وظيفته) وله بعد ذلك ان يرمز الى اسمه بالحروف ان شاء ، واننا نذكر الاسئلة بالتدريج غالبا وربما قدمنا متاخرا لسبب كعاجة الناس الى بيان موضوعه وربما اجبنا غير مشترك لمثل هذا ، ولمن مضى على سؤاله شهران او ثلاثة ان يذكره مرة واحدة فان لم نذكره كان لنا عذر صحيح لاغفاله

(السكروته والحرير)

(س ١) من صاحب الامضاء الرمزي بدمياط

صاحب الفضيلة حضرة الاستاذ المرشد والامام المصلح السيد محمد رشيد رضا سدده الله ووفقه

ما قولكم يافضيلة الاستاذ في هذه الثياب المعروفة بمصر التي تسمى بالسكروته وما حكم لبسها مع اختلاف الناس فيها اهي حرير أم من نبات ؟ فبعضهم يقول انها من حرير الدودة المحرم . وبعضهم يقول انها ألياف نباتية تنبت بارض الهند كالتيل والكتان . واختلف الناس في شأنها كثيرا ، وقد اصبح الناس يلبسونها كثيرا وخصوصا علماء الدين فلا تجد واحدا منهم الا وهو يقتني منها ثوبا او ثوبان بل ربما يديم لبسها طول الصيف ويفتي الناس بحلها بناء على انها نباتية ، ويقول ذلك ويقرره بجراءة غريبة ، وقد وقع الناس الآن في شأنها كثيرا في بلدة دمياط ، واهتموا بهذا الموضوع اهتماما ذا بال ، فنرجو فضيلتكم اجابتنا بما ترونه في ذلك منطبقا على دين الله ، وما تعلمونه عن حقيقة مادة السكروته هذه ، مع ذكر مسئلة الحرير وتحريمه في الدين وحكمة التحريم ، ورأيكم الخاص في ذلك . فان الخلاف فيه قديم بين الجمهور وقليل من السلف والخلف واقبلوا مزيد الاحترام　　(م . ل)

(ج) من اعتقد من الرجال ان النسيج المسمى بالسكروته حرير حرم عليه لبسه ، ومن لم يعتقد ذلك لم يحرم عليه . والمتبادر من التسمية ان السكروته غير الحرير . وقد سألت تاجرا مسلما سوريا يتجر بهذا الصنف في (شنغاي) من مواني الصين فقال ان الذي يعلمه هو ان السكروتة من نسج دود غير دود الحرير ، اي فلهذا وضع لها

اسم غير اسم الحرير . وتفارق الحرير في اخص صفاته وهي النعومة . ولا يمكن ان يقال ان جميع ماتنسجه الحشرات حرير، فقد كان نسج العنكبوت معروفا عند العرب ولم يسمه احد حريرا . وبلغنا أن الإفرنج يتخذون منه قفافيز وغيرها .

والحكمة في تحريم السنة لبس الحرير الخالص على الرجال هي كونه مبالغة في الترف والنعيم المضعفين للرجولية ، والمفسدين لبأس الأمة . وكان ولا يزال عند اكثر الأمم من خصائص النساء . ولمثل هذه العلة ورد النهي في السنة عن لبس المعصفر والمزعفر اذ كان من زينة النساء خاصة . فما نعلم من حكمة تحريم الحرير لا يوجد في السكروته . نعم ان الرقيق من السكروته اذا كوي بالمكواة يكون له لمعان كالحرير ، ولكثير من نسيج القطن والكتان مثل ذلك . فالظاهر لنا ان لبس السكروته غير محرم . والله اعلم واحكم

تكرار الفدية بتأخير قضاء الصيام

(س ١٦) من نوح ابن الحاج عبد القادر القاهري السندي

ما قولكم ايها العلماء الاعلام وائمة الاسلام في قول المنهاج في كتاب الصيام: «والأصح تكرره بتكرر السنين» ما المراد بتكرر السنين؟ هل هو تأخير قضاء رمضانين او اكثر الى رمضان آخر؟ أم تأخير قضاء رمضان الواحد الى رمضانين فصاعدا؟ فان قلتم بالثاني فما المراد بقول الشرقاوي في حاشيته على شرح التحرير: قوله «الى رمضان آخر» بالتنوين مصروفا لانه نكرة اذ المراد به غير معين، بدليل وصفه بالنكرة وهي «آخر» وزالت منه احدى العلتين وهي العلمية . وبقاء الألف والنون الزائدتين لا يقتضي منعه من الصرف اه وما المراد بقول السيد الفاضل المصطفى الذهبي في تقريبهما على على هامش تلك الحاشية : قوله رمضان آخر هو مصروف لانه غير معين ، انظر ما الفرق بينه والاول؟ وغاية مايقال الاول مقصود منه الشهر الذي يستقبله المدرك بعينه بخلاف الثاني فانه يتناول مابعده لا الى نهاية ، فتكرر الكفارة بكل رمضان يأتي بعد الاول فهل يكفي هذا في منع الصرف حرره اه وما المراد بقول السيد علوي ابن السيد احمد سقاف في حاشيته على فتح المعين : قوله «لكل سنة»

اي لصوم كل يوم من رمضان كالسنة ، وبه قال مالك واحمد اه وقد قال العلامة الدسوقي المالكي في حاشيته على شرح المختصر ما نصه : فاذا كان عليه يومان من رمضان ومضى عليه ثلاث رمضانات او اكثر فانه انما يلزمه مدان . افيدونا بالمسطور جزاكم الخبير رب غفور .

(ج) مراد المنهاج : « والأصح تكرره بتكرر السنين » أن من أخر قضاء ما فاته من رمضان واحد الى رمضانين فأكثر يطعم عن الرمضانين مسكينين لكل مسكين مد — وعن ثلاث رمضانات ثلاث مساكين وهلم جرا ، ولا يمكن ان يكون معناه من أخر قضاء يومين فأكثر من رمضانين فأكثر الى رمضان آخر لزمه عن كل يوم مد . لأن هذا لغو من القول للاستغناء عنه بما قبله وهو قوله « ومن أخر قضاء رمضان مع امكانه حتى دخل رمضان آخر لزمه مع القضاء لكل يوم مد » ولأنه لا خلاف فيه حينئذ فلا يكون لوصفه بالأصح معنى ، اذ مقابل الأصح — وهو الصحيح — انه لا يتكرر . فهل يمكن ان يكون المراد بعدم التكرر على الصحيح ان من أخر قضاء يومين من رمضانين الى رمضان آخر لا تجب عليه فديتان ؟ لا لا . واذا تبين الحق فمن إضاعة الوقت البحث في كلام من لم يعرفه والاهتمام بفهم المراد منه . على ان بحث الشرقاوي والذهبي في العلة النحوية لصرف رمضان لا ينافي هذا ، ولا حاجة الى العناية والبحث فيما جاء به السقاف ، ولا الرجوع الى عبارة الدسوقي المالكي فانه ليس تفسيرا لعبارة المنهاج ولا يتفق مع مذهب الشافعي . فالمعنى واضح والمذهب معروف .

(التقليد والمذاهب وجمع المسلمين على الكتاب والسنة)

(س ١٧) من صاحب الامضاء المصري في (السودان)

بسم الله الرحمن الرحيم

فضيلة الأستاذ منار الدين الحق السيد محمد رشيد رضا ادامه الله ساميا لدينه .

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

سيدي ارفع سؤالي هذا ولي عظيم الأمل في اني سأحصل على الجواب الشافي الذي يريح ضميري واغلب المسلمين . نرى اختلافا كثيرا بين الأئمة المجتهدين

رضوان الله عليهم في مسائل عديدة ، الا انا نعتقد فيهم مثابون ومصيبون في ذلك، لما نعلم من اعذارهم في مثل هذا . كبلوغ احدهم الدليل وعدم بلوغه للآخر ، او بلوغه وعدم صحته . فهم مثابون ومصيبون من حيث تحريهم الحق ، لا من حيث اصابتهم لحقيقة الحكم ، اذ يستحيل ان يكونوا كلهم مصيبين مع هذا الاختلاف ، والا فيكون هذا حكما صريحا على ان في الشرع تناقضا وحاشاه من ذلك . اذا علمنا ان هذا هو سبب اختلافهم واقوالهم بين ايدينا فلماذا نختلف نحن ايضا ويتبع كل فريق منا مذهبا ؟ وهل يتعين على المسلمين في هذه الحالة ان يستخلصوا الأدلة الصحيحة الثابتة ويتركوا ما عداها وقد علموا عذر الأئمة في ذلك ؟ والا فان المقلد لا يسلم من ان يكون متبعا إمامه فيما أخطأ فيه او على الأقل فيما كان منسوخا او مرجوحا . وهل يصح ان يلتمس له عذرا من قلده مع خلوه عنه ؟ وهل الخطاب بالكتاب والسنة عام لكل الناس أو مختص بالأئمة الاربعة فقط ؟ واذا كان الخطاب عاما فما عذر من عدل عنهما الى سواهما ؟ وان قيل ان الاستدلال بالكتاب والسنة لا يتأتى الا للعلماء وهم الأقلون ، فهل يتحتم على هؤلاء العلماء ارشاد العامة الى السبيل القيم مبينة لهم الأدلة من كتاب الله وسنة رسوله تاركين هذه الاختلافات القديمة التي لا تخلو من ضرر وقد اصبح ذلك ميسورا ؟ . رجائي الاجابة على هذه على صفحات منارکم الأغر ، مبينين السبيل الحق في ذلك ، أثابكم الله وادامكم نورا يستضاء به ، تفضلوا بقبول احتراماتي

محمد بكم سليمان حلمي

(ج) قد سبق للمنار بيان هذه المسائل كلها مرارا ، وأول ما كتبناه فيها (محاورات المصلح والمقلد) التي نشرت في المجلدين الثالث والرابع . ثم جمعت في كتاب على حدتها . ثم وقفنا على مناظرة في بحث الاجتهاد والتقليد للمحقق ابن القيم نشرناها في المجلدين السادس والسابع . وتكرر ذلك في التفسير والفتاوى ، ومما ورد في باب الفتوى اجوبة المسائل الباريسية التي سئل عنها أحمد باشا زكي في باريس فارسلها الينا . وقد طبعت في ذيل كتاب محاورات المصلح والمقلد . فاذا لم يتيسر للسائل مراجعة هذه المسائل في مواضعها المتفرقة من مجلدات المنار فليكتف بقراءة كتاب محاورات المصلح والمقلد وذيله ، ثم اذا بقي عنده او تجدد لديه بعض

الاسئلة في ذلك فليسأل عنها . ونزيده هنا فائدة ينبغي ان يفكر فيها بعد ان يقرأ في اواخر ذلك الكتاب ما قرره المصلح في مسألة وحدة الأمة . وهي ان هذه الوحدة الدينية قد توجهت اليها نفوس عقلاء المسلمين من جميع المذاهب في جميع الاقطار . وانه لا يرجى حصولها في وقت قريب الا اذا ايد الاصلاح الديني دولة او إمارة اسلامية . على ان الأمة لا بد ان تنبذ كل خلاف ، وتصير الى الوحدة ولو بعد جيل او اجيال .

﴿ الخلاعة في التمثيل ﴾

(س ١٨) من صاحب الامضاء في بيروت

سلام على امامنا السيد الرشيد ايده الله

وبعد فلا يخفى ان مولانا السيد كان افتى في المنار من استفتاه من دمشق في امر التمثيل الروائي بانه جائز اذا لم يكن فيه خلاعة. ونظر الاستاذ ذلك الجواز بكتب الأدب واللغة التي هي روايات خيالية ، وعلمية لا عملية كالمقامات . ولما كان الداعي مختلفا هو و بعض العلماء في تلك الخلاعة اتفقنا على ان استفتي سيادة الاستاذ في بيان وجهها .

فسر الداعي تلك الخلاعة بما يتخيله الفساق ويحصل في المراقص لا في الروايات التي يمثل فيها النساء مع الرجال، وهي روايات ادب وعلم وصدق وعدل . وفسر ذلك البعض الخلاعة بحال تلك النساء الممثلات . فانهن يكن كاشفات الرأس والوجه واليدين حتى مافوق المرفقين واعلى الصدر. مع المعانقة الجزئية بين العاشق والمعشوقة وتقبيل جبهتها حسب ما يقتضي التمثيل . ويكن ايضا لابسات افخر الثياب مع زينة الحلي . فذكرت لهذا المفسر ان هذه الحال لا تكون الا لمجرد التمثيل كي تظهر نتيجتها من حيث التوفيق بين العاشقين او الحكم عليهما حسب مقتضى امرهما كما هو من فوائد التمثيل التي تحدث عظة او خلقا في نفس الرائي .

ثم انني ذكرت لذلك العالم انه يسوغ أن يقاس ما فسرت انا على الحديث الصحيح الذي فيه ان عائشة رضي الله عنها كانت تنظر مع النبي صلى الله عليه وسلم الى الرجال وهم يلعبون . فلما اورد هذا الحديث على الامام الشافعي رضي الله تعالى عنه وهو يحرم نظر الاجنبية الى الاجنبي، اجاب ان نظرها انما هو اللعب نفسه ولم يكن مقصودا به النظر المجرد الى الرجال . فقال لي ذلك العالم ان ذلك كان في

زمن غير زمننا المعروفة احواله. فاجبته بان تخيل الفسق يكون أمه على من يتخيله. فهذا خلافنا رفعته الى مولاي الاجل كي يحكم بيننا بالحق. فالمرجو الجواب في الجزء الآتي من المنار اعز الله به الاسلام وناصريه والحمد لله اولا وآخرا.

بيروت: الأربعاء ٢٤ رجب سنة ١٣٣٢ الداعي: راغب القباني

(ج) ان الخلاعة التي ينبغي ان تكون مانعة من رؤية تمثيل القصص هي ما كان ذريعة للفسق وفساد الأخلاق. فانه ليس لأحد ان يحرم شيئا غير ما حرم الله ورسوله بالنص او اقتضاء النص وهو سد الذرائع. فمن يخاف ان يغريه هذا التمثيل في بعض القصص بفعل محرم وجب عليه اجتنابه. ومن لا يخاف على نفسه ذلك تباح له رؤيته. واذا غلب فيه كونه ذريعة لمحرم يصح اطلاق القول بتحريمه. ولم يثبت هذا. بل المعروف ان من يحضرون هذا العمل يكون جل همهم مراقبة الاعمال كرؤية عائشة للعب الحبش، وان يعرفوا الوقائع وعاقبتها ومآلها. وقلما سمعنا أن احدا منهم يحفل بغير ذلك. فان وجد من افتتن في بعض البلاد بامرأة ممثلة فلا يصح ان يجعل نفس التمثيل ذريعة لذلك على الاطلاق. اذ ثبت في كل زمن ان بعض الناس يفتتنون ببعض الحسان في الطرق او المعابد. اما النساء التي يمثلن في بعض القصص مكشوفات الرءوس والسواعد فلسن — كما يعهد في هذه الاقطار — بمسلمات ولا يكلفن من فروع الشريعة ما تكلفه المسلمات. وقد جرى عرف أهل ملتهن على اسقاط حرمة الستر فلا يعدونه فضيلة بل نقصا. وهن يمشين في الأسواق والشوارع حاسرات كما يكن في معاهد التمثيل. ولا فرق بين رؤيتهن في الاسواق ورؤيتهن في تلك المعاهد ولا بين الاختلاف الى الاسواق وهن فيها والاختلاف الى تلك المعاهد وهن فيها. والعبرة في ضرر ما يمثل من حيث الخلاعة والتهتك وغيره بموضوع القصة. فاذا كان موضوعها اعمالا منكرة بحيث يكون تأثيرها سيئا ضارا، فلا وجه للتردد في حظر ما كان كذلك ومنعه ان امكن والا فالامتناع من رؤيته. واما ما كان موضوعه حسنا مرغبا في الفضيلة، منفرا عن الرذيلة، اوميتا لعواقب ظلم الحكام، واستبدادهم في الاحكام. ومرشدا للأمة الى ازالة الظلم. وأطر الظالمين على الحق، ومجرئا لها على مقاومة العدوان والبغي — فهو الذي يعده الحكماء من مربيات الامم، ومهذبات الاخلاق، وينظمونه في سلك اساليب التربية العملية

نموذج آخر من مدارج السالكين

من بحث تغير الاخلاق وعدمه في ضرب مثل للانتفاع بكل خلق وكل غريزة وعدم محاولة تغييرها

فصل

نافع جدا عظيم النفع للسالك بوصله عن قريب ، ويسير باخلاقه التي لا يمكنه ازالتها ، فان اصعب ما على الطبيعة الانسانية تغير الاخلاق التي طبعت عليها ، وأصحاب الرياضات الصعبة والمجاهدات الشاقة انما عملوا عليها ولم يظفر اكثرهم بتبديلها ، لكن النفس اشتغلت بتلك الرياضات عن ظهور سلطانها ، فاذا جاء سلطان تلك الاخلاق وبرز كسر جيوش الرياضة وشتتها واستولى على مملكة الطبع . وهذا فصل يصل به السالك مع تلك الاخلاق ولا يحتاج الى علاجها وازالتها ، ويكون سيره أقوى وأجل واسرع من سير العامل على ازالتها .

ونقدم قبل هذا مثلا نضربه مطابقا لما نريده وهو : نهر جار في صببه ومنحدره ، ومنته الى تغريق ارض وعمران ودور ، وأصحابها يعلمون انه لا ينتهي حتى يخرب دورهم ويتلف أراضيهم واموالهم ، فانقسموا ثلاث فرق : فرقة صرفت قواها وقوى أعمالها الى سكره وحبسه وايقافه فلم تصنع هذه الفرقة كبير أمر ، فانه يوشك ان يجتمع ثم يحمل على السكر فيكون إفساده وتخريبه أعظم . وفرقة رأت هذه الحالة وعلمت انه لا يغني عنها شيئا فقالت : لا خلاص من محذوره الا بقطعه من أصل الينبوع ، فرامت قطعه من أصله فتعذر عليها ذلك غاية التعذر ، وأبت الطبيعة النهرية ذلك اشد الاباء ، فهم دائما في قطع الينبوع ، وكلما سدوه من موضع نبع من موضع ، فاشتغل هؤلاء بشأن هذا النهر عن الزراعات والعمارات وغرس الاشجار . فجاءت فرقة ثالثة خالفت رأي الفرقتين وعلموا أنهم قد ضاعت عليهم كثير من مصالحهم فاخذوا في صرف ذلك النهر عن مجراه المنتهي الى خراب العمران ، وصرفوه الى موضع ينتفعون بوصوله اليه ولا يتضررون به ، فصرفوه الى ارض قابلة النبات وسقوها به ، فانبتت انواع العشب والبقول والثمار المختلفة الاصناف ، فكانت هذه الفرقة هم أصوب الفرق في شأن هذا النهر :

فاذا تبين هـذا المثل فالله سبحانه اقتضت حكمته ان ركب الانسان بل سائر الحيوان على طبيعة محولة على قوتين غضبية وشهوانية وهي الارادية ، وهاتان القوتان هما الحاملتان لاخلاق النفس وصفاتها ، وهما مركوزتان في جبلة كل حيوان ، فبقوة الشهوة والارادة يجذب المنافع الى نفسه ، وبقوة الغضب يدفع المضار عنها ، فاذا استعمل الشهوة في طلب ماتحتاج اليه تولد منها الحرص ، واذا استعمل الغضب في دفع المضرة عن نفسه تولد منه القوة والعزة ، فاذا عجز عن ذلك الضار أورثه قوة الحقد ، وان اعجزه وصول ما يحتاج اليه ورأى غيره مستبدا به أورثه الحسد . فان ظفر به أورثته شدة شهوته وارادته خلق البخل والشح ، وان اشتد حرصه وشهوته على الشيء ولم يمكنه تحصيله الا بالقوة الغضبية فاستعملها فيه اورثه ذلك العدوان والبغي والظلم ، ومنه يتولد الكبر والفخر والخيلاء ، فانها اخلاق متولدة من بين قوتي الشهوة والغضب ، وتزوج احدها بصاحبه .

فاذا تبين هذا فالنهر مثال هاتين القوتين ، وهو منصب في جدول الطبيعة ومجراها الى دورالقلب وعمرانه وحواصله بذهبها ويتلفها ولا بد ، فالنفوس الجاهلة الظالمة تركته ومجراه تخرب ديار الايمان وقلع آثاره وهدم عمرانه ، وانبت موضعها كل شجرة خبيثة من حنظل وضريع وشوك وزقوم ، وهو الذي يأكله أهل النار يوم القيامة يوم المعاد ، واما النفوس الزكية الفاضلة فانها رأت ما يؤول اليه امر هذا النهر فافترقوا ثلاث فرق ، فاصحاب الرياضات والمجاهدات والخلوات والتمرنات راموا قطعه من ينبوعه فابت ذلك حكمة الله تعالى وما طبع عليه الجبلة البشرية ، ولم تنقد لهم الطبيعة ، فاشتد القتال ودام الحرب وحمي الوطيس وصارت الحرب دولا وسجالا ، وهؤلاء صرفوا قواهم الى مجاهدة النفس على ازالة تلك الصفات .

وفرقة اعرضوا عنها وشغلوا نفوسهم بالاعمال ولم يجيبوا دواعي تلك الصفات مع تخليتهم اياها على مجراها ، لكن لم يمكنوا نهرها من إفساد عمرانهم بل اشتغلوا بتحصين العمران واحكام بنائه واساسه ، ورأوا ان ذلك النهر لا بد ان يصل اليه فاذا وصل الى بناء محكم لم يهدمه بل يأخذ عنه يمينا وشمالا ، فهؤلاء صرفوا قوة عزيمتهم وارادتهم في العمارة واحكام البناء ، وأولئك صرفوها في قطع المادة الفاسدة من اصلها خوفا من هدم البناء . وسألت يوما شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله عن هذه المسألة وقطع الآفات والاشتغال بتنقية الطريق وبتنظيفها ، فقال لي جملة كلامه : النفس مثل الباطوس (وهو حب القذر) كلما نبشته ظهر وخرج

ولكن ان أمكنك ان تسقف عليه وتعبره وتجوزه فافعل ، ولا تشتغل بنبشه فانك لن تصل الى قراره ، وكلما نبشت شيئا ظهر غيره ، فقلت : سألت عن هذه المسألة بعض الشيوخ فقال لي : مثال آفات النفس مثال الحيات والعقارب التي في طريق المسافر فان اقبل على تفتيش الطريق عنها والاشتغال بقتلها انقطع ولم يمكنه السفر قط . ولكن لتكن همتك المسير والاعراض عنها وعدم الالتفات اليها . فاذا عرض لك فيها مايعوقك عن المسير فاقتلة ثم امض على سيرك . فاستحسن شيخ الاسلام ذلك جدا ، واثنى على قائله .

اذا تبين هذا فهذه الفرقة الثالثة رأت ان هذه الصفات ما خلقت سدى ولا عبثا ، وانها بمنزلة ماء يسقى به الورد والشوك والثمار والحطب ، وانها صوان واصداف لجواهر منطوية عليها دواما فما خاف منه أولئك هو نفس سبب الفلاح والظفر ، فرأوا أن الكبر نهر يسقى به العلو والفخر والبطر والظلم والعدوان ، ويسقى به علو الهمة والانفة والحمية والمراغمة لاعداء الله وقهرهم والعلو عليهم ، وهذه درة في صدفته ، فصرفوا مجراه الى هذا الغراس واستخرجوا هذه الدرة من صدفته وابقوه على حاله في نفوسهم ، لكن استعماله حيث يكون استعماله انفع ، وقد رأى النبي صلى الله عليه وسلم ابا دجانة يتبختر بين الصفين فقال « انها لمشية يبغضها الله الا في مثل هذا الموضع » فانظر كيف خلي مجرى هذه الصفة وهذا الخلق يجري في احسن مواضعه ، وفي الحديث الآخر واظنه في المسند « ان من الخيلاء ما يحبها الله ومنها ما يبغضها الله ، فالخيلاء التي يحبها الله اختيال الرجل في الحرب وعند الصدقة » فانظر كيف صارت الصفة المذمومة عبودية ، وكيف استحال القاطع موصلا . فصاحب الرياضات والعامل بطريق الرياضات والمجاهدات والخلوات ، هيهات هيهات ، انما يوقع ذلك في الآفات والشبهات والضلالات ، فان تزكية النفوس مسلم الى الرسل ، وانما بعثهم الله لهذه التزكية وولاهم اياها ، وجعلها على ايديهم دعوة وتعليما وبيانا وارشادا ، لا خلقا ولا إلهاما ، فهم المبعوثون لعلاج نفوس الامم ، قال الله تعالى (هو الذي بعث في الاميين رسولا منهم يتلو عليهم آياته ويزكيهم ـ الى قوله ـ لفي ضلال مبين) وقال تعالى (كما ارسلنا فيكم رسولا منكم يتلو عليكم آياتنا ويزكيكم ويعلمكم الكتاب والحكمة ويعلمكم مالم تكونوا تعلمون * فاذكروني اذكركم واشكروا لي ولا تكفرون) وتزكية النفوس أصعب من علاج الابدان واشد ، فمن زكى نفسه بالرياضة والمجاهدة والخلوة التي لم يجئ بها الرسل ، فهو كالمريض الذي يعالج نفسه برأيه ، وأين رأيه من معرفة الطبيب ؟ فالرسل اطباء القلوب فلا سبيل الى تزكيتها وصلاحها الا من طريقهم وعلى ايديهم ، وبمحض الانقياد والتسليم لهم ، والله المستعان .